

خاتمة المستدرك

[532] الائمة (عليهم السلام): عدة من أصحابنا، عن الحسين بن الحسن بن يزيد (1). قال السيد المعظم في رسالة العدة في هذا المقام: قد وجدت روايته عن العدة عن ابن أبي نجران، كما في باب ما يلزم من يحفر البئر من ديات الكافي، قال: عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد.. إلى أن قال: ابن أبي نجران، عن مثنى الحنات، عن زرارة (2). والمراد عدة من أصحابنا، عن ابن أبي نجران، كما لا يخفى على المطلع بعادة ثقة الاسلام (3). ويمكن أن يقال أن الامر وان كان كذلك لكن العدة لما كانت عين العدة عن سهل لم يفتقر إلى الذكر، انتهى (1). وفيه أنه على ما ذكره يكون ابن أبي نجران في طبقة سهل، وممن يروي عنه ثقة الاسلام بواسطة واحدة، هي عدة سهل أو غيرها، ولا أظنه (رحمه الله) يلتزم بذلك، فان عبد الرحمن بن أبي نجران ممن يروي عنه أحمد بن محمد بن عيسى (5)، والحسين بن سعيد (6)، وإبراهيم بن هاشم (7)، وأحمد بن محمد _____ (1) اصول الكافي 1: 330 / 6. (2) الكافي 7: 350 / 5، 7. (3) من طريقة ثقة الاسلام في الكافي، اعتماده في حذف ما تكرر من رجال في اسناد لاحق على ما أدرجهم في - إسناد سابق من غير فصل في إسناد آخر مغاير، وذلك لاجل الاختصار، لكون المحذوف معروت بالنظر إلى سابقه، وهو ما يعرف بالتعليق ولكن لا ينطبق على هذا المثال، فلاحظ. (4) رسائل حجة الاسلام الشفتى: 123. (5) تهذيب الاحكام 6: 299 / 436. (6) تهذيب الاحكام 3: 233 / 606. (7) الكافي 4: 269 / 3. (*)